

Distr.: General
6 November 2008

جمعية الدول الأطراف

ARABIC
Original: English

الدورة السابعة

لاهاي

١٤-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

تقرير المكتب حول عملية التخطيط الاستراتيجي
للمحكمة الجنائية الدولية

مذكرة من الأمانة

عملاً بالفقرة ٢١ من القرار ICC-ASP/6/Res.2 المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، يقدم مكتب جمعية الدول الأطراف طيه تقريراً لكي تنظر فيه الجمعية عن عملية التخطيط لاستراتيجي للمحكمة الجنائية الدولية. ويجسد هذا التقرير نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجراها فريق العمل التابع للمكتب في لاهاي.

تقرير المكتب حول عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة الجنائية الدولية

أولاً- الموجز

١- أحرزت المحكمة عموماً تقدماً جيداً في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للمحكمة. وعلاوة على ذلك أبدت المحكمة اهتماماً في المناقشة مع الدول الأطراف بشأن مسألة استخدام الخطة وتنفيذها العامً وكذلك مختلف المكونات، على الرغم من التحديات التي واجهتها من حيث توفير الوثائق حول مختلف المواضيع التي عالجها الفريق العامل.

٢- إن المحكمة إما سائرة على المسار الصحيح في تنفيذ أهدافها الاستراتيجية أو يُتوقع أن تحققها في الوقت المحدد. وقد باشرت المحكمة أيضاً مراجعة الأهداف الاستراتيجية القصيرة والطويلة الأمد ودعت الدول الأطراف إلى تقديم مساهماتها في هذه العملية. وستنتج عن هذه العملية المرامي والأهداف الاستراتيجية المراجعة للمحكمة الجنائية الدولية لحقبة ٢٠٠٩-٢٠١٨. إضافة إلى ذلك تقوم المحكمة حالياً بإجراء تحليل لإدارة المخاطر. وحالما يكتمل، ومع ابتكار استراتيجيات التخفيف الملائمة ستدمج النتائج في إطار التخطيط الاستراتيجي الموجود التابع للمحكمة.

٣- فيما يتعلق بمسألة التوعية، أحرزت المحكمة تقدماً في تنفيذ استراتيجيتها. واستخدمت أدوات اتصال جديدة وأقيمت شراكات مع المنظمات غير الحكومية المحلية. غير أنه لا بدّ من المزيد من العمل، سيما فيما يتعلق بالتقييم وتقدير الأثر، وبرنامج التوعية الخاص بجمهورية أفريقيا الوسطى بما في ذلك تنفيذه، علاوة على جعل الأجزاء ذات الصلة من استراتيجية التوعية أكثر تطلعية، ومنحها تركيزاً استراتيجياً محدداً. وستواصل المحكمة العمل على استراتيجيتها الخاصة بالتوعية، وكذلك فيما يخص التفاعل مع الاستراتيجية المتعلقة بالضححايا.

٤- يظل الموقع الجغرافي لأنشطة المحكمة يحتلّ مرتبة عالية على جدول أعمال المحكمة. فيما يتعلق بإنجاز الإجراءات في الموقع، نظرت الدوائر في المسألة في مستهلّ هذه السنة، وباشرت المحكمة عملاً تخطيطياً هاماً لهذه الغاية واكتسبت تجربة قيمة من هذا العمل ولو أنه تقرر في نهاية المطاف عدم المضيّ قدماً في نقل جزء من الإجراءات بفعل الشواغل الأمنية التي أعربت عنها الدولة المضيفة المرتقبة. وتواصل المحكمة في المسألة لكنها تظلّ وازعة في اعتبارها التكاليف الكبيرة والمخاطر المرتبطة بالإجراءات في الموقع. وفي غضون ذلك، سيتواصل تعزيز العمليات الميدانية العامة مما يمدّد المحكمة برؤى قيّمة.

٥- كنفّت المحكمة جهودها في عام ٢٠٠٨ بشأن وضع استراتيجية تتعلق بالضححايا. لم تكتمل هذه الاستراتيجية بعد، لكن تمّ إنتاج مشروع أولي وعُرض على الدول الأطراف وعلى المنظمات غير الحكومية قصد التشاور. وبينما يمثل هذا المشروع خطوة أولى إلى الأمام، هناك عدد من القضايا التي ما تزال معلقة، خاصة منها جعل المشروع مشروها تطلعياً، وكفالة أن يظلّ تركيزه الاستراتيجي من الأولويات. وعملاً بتوصية الفريق العامل، ستواصل المحكمة تطوير الاستراتيجية وتحسينها.

٦- يواصل تطوير الروابط بين الميزانية والخطة الاستراتيجية. لم تجد لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") سبباً للتعليق على المسألة سوى الترحيب بالتقدم المحرز والأولويات التي اختيرت لسنة ٢٠٠٩. بيد أن الفريق العامل قد

أشار إلى كون الحوار على مستوى السياسات العامة والاستراتيجيات بين المحكمة والدول الأطراف يكتسي أهمية رئيسية لأجل فهم احتياجات المحكمة في سياق المناقشات المتعلقة بالميزانية فهما صحيحاً.

٧- ختاماً، قد أُحرز تقدم كبير. غير أن الكثير ما يزال يتعين القيام به بشأن معظم القضايا ذات الأولوية المحددة من طرف جمعية الدول الأطراف. وينبغي إجراء المزيد من المراجعات والتحسينات على الخطة الاستراتيجية، وينبغي للمحكمة إبقاء الدول على اطلاع بالتقدم المحرز بهذا الخصوص.

ثانياً- المقدمة

٨- في القرار ICC-ASP/6/Res.2،^١ المعتمد في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧،^٢ أوصت الجمعية المحكمة بمواصلة التعاون مع المكتب بشأن عملية التخطيط الاستراتيجي وتنفيذها الملموس". وحددت المحكمة أيضاً عدداً من المجالات ذات الأولوية، ألا وهي "موقع أنشطة المحكمة، ووضع الضحايا، وأنشطة المحكمة في مجال التوعية والاتصال والعلاقة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية"^٣. ودعت الجمعية المحكمة أيضاً إلى تقديم ما استجدّ في التخطيط الاستراتيجي في دورتها المقبلة في ضوء الحوار القائم مع المكتب. كما طلبت الجمعية إلى المكتب أن "يواصل الحوار مع المحكمة بشأن التوعية بواسطة الفريق العامل في لاهاي"^٣.

٩- في اجتماعه الثالث يوم فاتح نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وافق مكتب الجمعية على تعيين السفير هلينجيو مكيزي (جنوب أفريقيا) مسيراً لعملية التخطيط الاستراتيجي مع تركيز خاص على قضايا الضحايا والتوعية، فيما يتكلف منسق الفريق العامل في لاهاي ("الفريق العامل")، السفير كيرستن بيرينغ (الدانمارك) بمعالجة باقي قضايا المخطط الاستراتيجي.

١٠- في الاجتماعات السادس والسابع والحادي عشر التي عقدها الفريق العامل على التوالي في أيام ١٨ و ٢٠ حزيران/يونيو و ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، قدم كل من الميسر والمنسق عدداً من أوراق المناقشات تعرض الملامح العامة للنهج الواجب اتباعه في معالجة القضايا المتعلقة بعملية التخطيط الاستراتيجي.

١١- بمبادرة من الميسر والمنسق عقد الفريق العامل عدة اجتماعات لمناقشة مختلف عناصر عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة. وعلاوة على ذلك أجرى الميسر والمنسق مشاورات مع مسؤولي المحكمة والمنظمات غير

(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ (منشورات المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20)، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/6/Res.2، الفقرة ٢١..

(٢) أشارت الجمعية إلى المجالات ذات الأولوية المحددة في القرار ICC-ASP/5/Res.2،^٢ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ (منشورات المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/5/Res.2، الفقرة ٣.

(٣) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ (منشورات المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/6/Res.2، الفقرة ٢٠.

الحكومية حضر بعضها الدول الأطراف. وتصف الأجزاء التالية حصيلة هذه العمليات بالنسبة لكل مجال من المجالات ذات الأولوية وتتضمن أيضاً توصيات موجهة للجمعية والدول الأطراف والمحكمة فيما يتعلق بالعمل الواجب إنجازه في المستقبل بخصوص عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة.

١٢- يتمثل الأساس الذي ارتكز عليه العمل المنجز في أن الخطة الاستراتيجية ومكوناتها تشكل أداة للإدارة الداخلية للمحكمة. وبالتالي لم يكن هدف الفريق العامل الشروع في عملية إعادة الصياغة بخصوص المخطط أو الخوض في "الإدارة الجزئية" للمحكمة. وإنما كان الهدف هو إقامة حوار مع المحكمة لغاية إعطاء الدول الأطراف فرصة للتعليق على الأنشطة التي أنجزتها المحكمة وتقديم إسهاماتها للمحكمة بشأن هذه القضايا، وكذلك تمكين الدول الأطراف من مواكبة التطورات الحاصلة في عملية التخطيط الاستراتيجي.

١٣- أبدت المحكمة اهتماماً في أن تناقش مع الدول الأطراف الأنشطة المنجزة والتقدم المحرز فيما يتعلق بعملية تخطيطها الاستراتيجي ومختلف مكونات الخطة الاستراتيجية، الأمر الذي حظي بعظيم تقدير الفريق.

ثالثاً- التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية

١٤- قدمت المحكمة وثيقة بعنوان "تنفيذ الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية وتحديث التقدم المحرز" مؤرخة ١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٨ بخصوص التنفيذ الملموس للخطة. واستمع الفريق العامل في اجتماعه السادس يوم ١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٨، إلى عرض قدمه مسؤولو المحكمة، وأتيحت له فرصة مناقشة التقدم المحرز في تنفيذ الخطة.

١٥- تبين من العرض أنه من أصل الأهداف الاستراتيجية العشرين لثلاث سنوات المحددة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة، تم إنجاز ١١ هدفاً أو هي قيد الإنجاز. و ٩ منها ليست على المسار لكنها ستتحقق داخل الإطار الزمني المحدد. وبالتالي تتوقع المحكمة أن جميع الأهداف الاستراتيجية ستتحقق في الوقت المحدد.

١٦- أحييت المحكمة الفريق العامل أيضاً أنه بخصوص الأولويات البالغ عددها ١٢ والمرسومة لسنة ٢٠٠٨، قد حققت منها خمس أو هي قيد الإنجاز داخل الإطار الزمني المحدد. ولم يكن من المتوقع أن أياً من الأهداف المرسومة لعام ٢٠٠٨ لن يتحقق.

١٧- قدمت المحكمة عرضاً بشأن تخطيطها للأولويات بالنسبة لعام ٢٠٠٩، وحددت سبعة أهداف ذات الأولوية لعام ٢٠٠٩ التي ستساهم في التنفيذ الشامل للخطة.^٦

(٤) المخطط الاستراتيجي للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/5/6)، المرفق.

(٥) التقرير حول أنشطة المحكمة (ICC-ASP/6/18)، الفقرة ٦٩، الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ للمحكمة الجنائية

الدولية (ICC-ASP/6/8)، الفقرة ٩.

(٦) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٩ للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/7/9)، الفقرة ٩.

١٨- إضافة إلى ذلك، أخبرت المحكمة الفريق العامل ، بما أن الفترة القصيرة الأجل الأولى للخطة الاستراتيجية تقترب من نهايتها، بأنها تقوم حالياً بمراجعة أهدافها الاستراتيجية العامة للعشر سنوات ٢٠٠٩-٢٠١٨. ودعت المحكمة الدول الأطراف إلى تقديم مساهماتها في هذه العملية إما أثناء المشاورات أو كتابةً قبل ٤ تموز/يوليو ٢٠٠٨. ويصادف هذا التاريخ الأجل النهائي الداخلي لتقديم المقترحات من طرف إدارة أجهزة المحكمة. لم يُقدم أي مقترح من طرف الدول الأطراف.

١٩- علاوة على ذلك، أخبرت المحكمة الفريق العامل أنها بصدد إنجاز تمرين في تقييم المخاطر والتخفيف منها. وعقب تحديد المخاطر وتحليل استراتيجيات التخفيف الممكنة ستقوم المحكمة بتحديث الخطة الاستراتيجية الشاملة وكذلك بمراجعة الأولويات لسنة ٢٠٠٩. و ينتظر إتمام هذه العملية مع نهاية سنة ٢٠٠٨.

٢٠- في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٨، وافق مجلس تنسيق المحكمة على المرامي والأهداف الاستراتيجية المراجعة للفترة الجديدة ٢٠٠٩-٢٠١٨.^٧

٢١- أحرزت المحكمة عموماً تقدماً جيداً في مراجعة وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للمحكمة. في بعض المجالات ما يزال هناك ما يجب القيام به، ولم يتضح بعد ما إذا كانت المحكمة ستحقق جميع أهدافها الاستراتيجية في الوقت المحدد. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن يظل تطوير مؤشرات الأداء وتحسينها بالنسبة لجميع المقاصد والأهداف من الأولويات. إلا أنه من الواضح أن عدداً من التطورات الإيجابية قد تحققت، كما يبدو ذلك بوضوح أيضاً من المقاصد والأهداف الاستراتيجية المراجعة، التي سيتم تقديمها في الدورة السابعة للجمعية.

التوصية ١

ينبغي للمحكمة مواصلة بذل جميع الجهود في تطوير الخطة الاستراتيجية وتنفيذها ومراجعتها حسب الاقتضاء وكفالة إبقاء الدول على اطلاع بالتقدم المحرز.

التوصية ٢

ينبغي للدول الأطراف مواصلة الحوار بشأن تطوير وتنفيذ الخطة، استناداً إلى الخطة الاستراتيجية، والرامي والأهداف الاستراتيجية المراجعة للمحكمة الجنائية الدولية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٨، والوثائق الأخرى ذات الصلة.

رابعاً- التوعية

٢٢- في الاجتماع السابع للفريق العامل يوم ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٨، أطلعت المحكمة الفريق العامل على التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية المحكمة في مجال التوعية.^٨ تتألف الاستراتيجية من ثلاثة أجزاء منفصلة، وهي: استراتيجية عامة شاملة، واستراتيجيات محددة لحالات خاصة، وجزء خاص بتقييم الأثر.

(٧) التقرير حول أنشطة المحكمة (ICC-ASP/7/25)، المرفق.

٢٣- أخطر المحكمة الفريق العامل بأنه بينما أحرز تقدم في التوعية بضمان إعادة تحديد الرسائل، ما تزال هناك عدّة تحديات بما فيها تخلف شبكة الاتصالات وانعدام الموارد لدى المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام المحلية، وضعف البنى التحتية وضعف البيئة الأمنية وارتفاع نسب الأمية.

٢٤- تستخدم المحكمة حالياً مجموعة واسعة من الأدوات في مجال التوعية. وقد تقدم برنامج التوعية على ما كان عليه في البداية من التركيز على نشر الوثائق لأجل المجموعات المتعلمة إلى استعمال الأدوات السمعية البصرية، والإذاعة، وبالخصوص إنتاج كتيبات وغيرها من المطبوعات، تهدف جميعها إلى تسهيل فهم المحكمة وأنشطتها ضمن جمهور كبير ومتباين. في بعض الحالات، أُستعملت تقنيات خاصة من قبيل المسرح.

٢٥- استهدفت أنشطة التوعية المجموعات ذات الصلة ضمن المجتمعات المحلية المرتبطة بنحو مباشر بالجرائم قيد التحقيق من جانب المحكمة والمتمركزة في مناطق محددة. وأخطر المحكمة الفريق العامل بأن أنشطة التوعية تساير قدر الإمكان الأنشطة القضائية الجارية لدى المحكمة.

٢٦- أحرزت المحكمة تقدماً في أنشطتها المتعلقة بالتوعية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. فقد امتدت الأنشطة إلى إيتوري، وتم الوصول إلى عدد متزايد من الناس، وتركز أنشطة التوعية في جمهورية الكونغو الديمقراطية حالياً على الإعلان عن جلسات الاستماع وجعل الإجراءات القضائية في متناول الجمهور العامّ والمجتمعات المحلية الأكثر تضرراً من جراء الجرائم. وتكتسب المحكمة باستمرار تجارب جديدة في مجال التوعية، وتتواصل عملية تطوير أفضل الممارسات.

٢٧- أبلغت المحكمة الفريق العامل بأن عملية التوعية في شمال أوغندا مركز على تعزيز البرامج والشراكات القائمة واستحداث أخرى جديدة تتعلق بالشباب. إضافة إلى ذلك أُنجزت أنشطة استهدفت القواعد الشعبية والمتأثرة بالنحو الأكثر مباشرة بالتراع، والمجتمعات المحلية المشردة داخلياً في الأقاليم الشمالية والشمالية الشرقية. وتمثل الأدوات المستخدمة في أوغندا بالأساس في الإذاعة والعروض الدرامية/المسرحية.

٢٨- بسبب شواغل أمنية تنحصر أنشطة التوعية الخاصة بدارفور، في أنشطة تتم في مخيمات اللاجئين بشرق تشاد. غير أنه حتى هذه الأنشطة تظل محدودة. وتشمل طرائق التوعية المستخدمة في مخيمات اللاجئين الإذاعة والعروض الدرامية/المسرحية. وأُنجزت أنشطة التوعية التي تستهدف قادة المخيمات في أربعة مخيمات للاجئين في شرق تشاد لغرض تقييم جدوى المزيد من هذه الأنشطة أو الأنشطة المشابهة لها.

٢٩- أبلغت المحكمة الفريق العامل أنه يجري حالياً تطوير مشروع استراتيجية لجمهورية أفريقيا الوسطى. إن المحكمة تعاني حالياً من تأخيرات في التوظيف وبالتالي تفتقر إلى وجود الموظفين في الميدان مما يعيق تطوير الاستراتيجية، غير أن المحكمة ملأت مؤخراً المنصب الشاغر الخاص بالمساعد الميداني في مجال التوعية.

٣٠- لا تضطلع المحكمة حالياً بأنشطة التوعية فيما يتعلق بالحالات التي لم تتجاوز طور التحليل.

٣١- أبلغت المحكمة الفريق العامل بأما وضعت خطة قابلة للإدارة ومستدامة لبرامج التوعية. وأشارت أيضاً إلى أنها تقوم بانتظام برصد تنفيذ وأثر استراتيجية التوعية مستخدمة الطرق التالية:

(أ) إجراء دراسات استقصائية فيما يتعلق بأنشطة التوعية الموجهة إلى المجموعات ذات الصلة التي شاركت. ويتم تحديث الدراسات الاستقصائية وتحسينها باستمرار توخياً للتجسيد الصحيح لمعرفة الناس ومواقفهم واعتقاداتهم وتطلعاتهم وسلوكياتهم إزاء المحكمة؛

(ب) تحليل تطور أكثر الأسئلة طرحاً من قبل المشاركين خلال أنشطة التوعية؛

(ج) التعقيبات الواردة من أصحاب المصلحة والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام؛

(د) اختبار الاستمارات الموحدة لجمع البيانات والتسجيل المستخدمة في تحليل التعقيبات الواردة من المجتمعات المحلية ذات الصلة.

٣٢- رحّب الفريق العامل بالتقدّم الذي أحرزته المحكمة في انشطتها في مجال التوعية وأشار إلى التحسينات الهامة الحاصلة في الأساليب والأدوات المستخدمة. غير أنه تم الإعراب عن الشواغل فيما يخصّ عدم التقدم في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى لا سيما منذ الاعتقال والاستلام في تلك الحالة. وبينما تمت الإشارة إلى الصعوبات السائدة في الوضع في جمهورية أفريقيا الوسطى، شدّد على أنه يتعين وضع استراتيجية وتنفيذها في أقرب وقت ممكن. وشجعت المحكمة أيضاً على إيجاد سبل ابتكارية مع مراعاة الشواغل الأمنية، لأجل تعزيز أنشطتها في مجال التوعية في دارفور لاسيما بسبب التطورات الحاصلة في تلك الحالة.

٣٣- أُعرب عن الشواغل بخصوص تقييم الأثر إذ بدا أن هناك افتقار إلى المؤشرات النوعية والقدرة على إنجاز قياس ملموس لأنشطة التوعية. ويمثل التقييم الفعال وتقييم الأثر عاملاً أساسياً لضرورة لإضفاء أكثر ما يمكن من الفعالية على الأنشطة المنفذة بطريقة فعالة من حيث التكلفة وكافية، وكذلك لتحليل الاحتياجات المالية.

٣٤- شجّع الفريق العامل المحكمة على القيام باستمرار بمواءمة أنشطة التوعية مع المقررات القضائية الجارية بهدف كفاءة إدارة توقّعات جميع أصحاب المصلحة بطريقة فعالة وسليمة.^٩

٣٥- أُشير في سياق الاستراتيجية الخاصة بالضحايا إلى أهمية كفاءة وجود الاتساق الكامل بين التوعية والاستراتيجية الخاصة بالضحايا. وأثيرت شواغل بشأن عدد الضحايا الذين يتمّ الوصول إليهم. واقترح أنه يمكن، في سياق أنشطة التوعية الجارية، كما في سياق مشاركة الضحايا، إجراء تحسينات لغرض إشراك عدد أكبر من الضحايا.

٣٦- تعهدت المحكمة بالنظر في توصيات الدول الأطراف وشجعت الدول الأطراف المحكمة على مواصلة تطوير وتحسين برنامجها الخاص بالتوعية.

(٩) من بين ذلك، ما يخص قضية لوبانغا.

التوصية ٣

ينبغي للمحكمة مواصلة تطوير وتكييف خططها الاستراتيجية الخاصة بالتوعية لا سيما فيما يتعلق بتحسين أدوات التقييم وتقييم الأثر النوعي مع مراعاة أنشطة المحكمة القضائية وغيرها حسب الاقتضاء.

التوصية ٤

ينبغي للمحكمة أن تبذل جميع الجهود لاستكمال الاستراتيجية الخاصة بالتوعية بالنسبة لجمهورية أفريقيا الوسطى، وبضمان ملء المناصب الشاغرة، والشروع في تنفيذ الاستراتيجية في حدود الوقت المناسب.

التوصية ٥

ينبغي للمحكمة وللدول الأطراف مواصلة الحوار بشأن أنشطة التوعية للمحكمة، بما في ذلك زيادة تطوير استراتيجية المحكمة في مجال التوعية والعلاقة التي تربطها بالاستراتيجية الخاصة بالضحايا.

خامساً- الموقع الجغرافي لأنشطة التوعية التي تقوم بها المحكمة

٣٧- من بين الأهداف الاستراتيجية على المدى القصير التي ترمي إليها المحكمة هي صياغة مختلف الاختيارات فيما يخص الموقع الجغرافي لأنشطة التوعية التي تقوم بها المحكمة.^{١٠} إن المادة ٣ من نظام روما الأساسي الذي ينص على مقر المحكمة، يسمح لهذه بأن تعقد جلساتها في مكان آخر "عندما ترى ذلك مناسباً.

٣٨- في اجتماعها الحادي عشر المعقود في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، قدمت المحكمة عرضاً إلى الفريق العامل عن وضع الأعمال المضطلع بها فيما يخص موقع أنشطة المحكمة، وخاصة منها الإجراءات القضائية، وأتيحت لها فرصة مناقشة التقدم المحرز مع الفريق العامل.

٣٩- جرت المنقشة في سياق دراسة الدائرة الابتدائية الأولى لإمكانية القيام بإجراءات في الموقع في قضية السيد توماس لوبانغا ديبلو. لكن المناقشة كانت واسعة وشملت الأنشطة العامة التي تقوم بها المحكمة، وكذلك الإجراءات القضائية.

٤٠- يجب أن تتمثل نقطة الانطلاق في تقييم الخيارات بالنسبة لمختلف المواقع لأنشطة المحكمة في تحديد "مصالح العدالة"^{١١} بما في ذلك، من جملة أمور، التوازن السليم بين القيام بمحاكمات وإجراءات نزيهة وفعالة، وضمان بروز العدالة. ومن هذا المنظور، تظل المحكمة تدرس سبل تقريب أنشطتها من الحالات التي يتم فيها التحقيق، بما في ذلك تعزيز حضور المحكمة في البلدان ذات الصلة.

(١٠) الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/5/6)، الفقرة ٣٣.

(١١) انظر المادة ٣ من نظام روما الأساسي، والقاعدة ١٠٠ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

٤١- لكي تنظر المحكمة في مسألة أي من أنشطتها الحالية ينبغي أن تتم خارج لاهاي، وفي سبيل القيام بذلك، فقد وضعت منهجية لتحليل جميع العناصر ذات الصلة (ما هي الأنشطة، وما هي الآثار، وما هو مستوى اللامركزية) وكذلك تقييم مثل هذه الأعمال.

٤٢- قبل تقرير على أي الأنشطة يجب إضفاء طابع اللامركزية، نظرت المحكمة في مختلف الوظائف: تحليل الحالات والتحقيقات، وعمليات المقاضاة، والمسائل المتعلقة بالضحايا والشهود، والتوعية، والدفاع العام، والدوائر، والتنفيذ والدعم (بما في ذلك مسألة الأمن، والاحتجاز وإدارة المحكمة).

٤٣- انتهت المحكمة إلى أن إنشاء حضور دائم في موقع غير لاهاي، بالنسبة لجميع الإجراءات القضائية، من الممكن أن ينطوي على تكاليف إضافية كبيرة. لذا فإنه يجب النظر بحذر في إمكانية إجراء محاكمات بأكملها في بلدان الحالة أو قريباً منها. اثارَت المحكمة أيضاً انتباه الفريق العامل إلى أنه، حتى وإن كان الموقع مناسب لإجراء المحاكمة في نفس القارة التي يوجد فيها البلد ذو الصلة، فهذا لا يعني بالضرورة أن المحاكمة قد قُربت من الضحايا. ولوحظ أن هذه الأنشطة قد تثير أيضاً أسئلة تتعلق بمبدأ التكامل.

٤٤- بالنسبة لإمكانية إجراء أجزاء من المحاكمة في الموقع، مثلاً البيانات الافتتاحية، فقد اكتسبت المحكمة تجربة قيمة من الاعتبارات المتعلقة بحالة لوبانغا. في حين صاغت المحكمة نموذجاً قياسي لمثل هذه الأنشطة، وقد أبرزت الحالة الخاصة بوضوح المصاعب والتعقيدات في إجراء المحاكمة في الموقع، بما في ذلك تطبيق النموذج القياسي في حالات خاصة. وتؤثر مثل هذه العمليات في جميع الجوانب المتعلقة بأنشطة المحكمة، وبوصفها كذلك، فهي لا تعد مسألة تخطيط لوجيستي فحسب.

٤٥- حددت المحكمة أيضاً أنه، من أجل تقييم إمكانات المحاكمة في الموقع تقييماً كاملاً، قد يكون من الضروري إجراء محاكمة بأكملها لكي تكتسب التجربة الكافية. غير أن المحكمة تواصل تقييم جميع الخيارات في هذا الصدد. كما لوحظ، بالنسبة للإجراءات القضائية للمحكمة، أن قرار أين وكيف يعود للقضاة.

٤٦- نظراً للطابع المعقد الذي تكتسبه المسألة ونظراً للآثار الذي يُحتمل أن تترتب عنها في الميزانية، أعربت المحكمة عن رغبتها في المزيد من النظر بصورة عامة في المسألة بالتشاور مع الدول الأطراف، وخاصة بالنسبة لترحيل الإجراءات القضائية.

٤٧- رغم ما تمت الإشارة إليه أعلاه من مصاعب، فإن المحكمة تواصل توسيع أنشطتها العامة في الميدان، ما عدا فيما يخص الإجراءات القضائية. ويتم ذلك في مختلف الطرق، مثل البعثات الموفدة من مختلف أجهزة المحكمة، ومكاتب الربط/الإعلام، وبرنامج التوعية، المكاتب الميدانية العادية أو المحدودة، والزيادة عمومة في الأنشطة المضطلع بها في بلدان الحالات. وتساهم هذه الأنشطة في تعزيز بروز المحكمة.

٤٨- تقوم المحكمة باستعراض عملياتها في المكاتب الميدانية والأنشطة العامة المتعلقة بها، بمشاركة عدد من الخبراء. ويُتوقع استكمال هذا التحليل بنهاية السنة، وتُخبر المحكمة الدول الأطراف بناء على ذلك.

التوصية ٦

ينبغي للمحكمة مواصلة تحليل وتقييم الخيارات المتعلقة بالمواقع الجغرافية بالنسبة لأنشطة المحكمة، بما في ذلك غلاجات في الموقع، مع مراعاة جميع العوامل ذات الصلة، وإطلاع الدول الأطراف على التقدم المحرز.

التوصية ٧

ينبغي للدول الأطراف وللمحكمة مواصلة الحوار بشأن التحليل والتقييم والتقدم في مجال الإضطلاع بأنشطة المحكمة خارج لاهاي، بقصد المزيد من تحسين وتقييم هذه الأنشطة التي تم نقلها إلى بلدان أخرى واستصواب زيادة إضفاء اللامركزية.

سادسا- المحني عليهم

٤٩- أجرى الفريق العامل عدة اجتماعات لكي يناقش مع المحكمة التقدم المحرز في مجال صياغة استراتيجية عملية لجميع الجوانب المتعلقة بالتعامل مع مسألة المحني عليهم.

٥٠- وقدمت المحكمة في جلستها السابعة، المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٨، ورقة أولية إلى الفريق العامل، شكلت نظرة عامة لاستراتيجية المحني عليهم. وأبلغ الفريق العامل بأن الاستراتيجية توجد قيد الصياغة بمشاركة جميع أجهزة المحكمة، بما فيها الصندوق الاستئماني للضحايا. وأشارت المحكمة كذلك إلى أن التأخر الحاصل في إتمام استراتيجية للمحني عليهم قد يُعزى من ناحية إلى عدد من القضايا المتصلة بالمحني عليهم معروضة حاليا على دائرة الاستئناف.

٥١- وأكدت المحكمة في السابق أن الجهاز القضائي يقوم بدور هام جدا في تحديد نهج المحكمة إزاء المحني عليهم، وأن المحكمة حريصة على عدم التدخل في هذا الدور. وكان ذلك من الافتراضات الضمنية للعمل المضطلع به ويضع بعض الحدود لما يمكن تناوله من قبل جهات أخرى في المحكمة.

٥٢- وفي الجلسة ١١، المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، قدمت المحكمة إلى الفريق العامل من أجل التشاور ورقة بعنوان "مشروع استراتيجية المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالمحني عليهم". وأبرزت المحكمة أن مشروع الوثيقة لا يزال عملا مستمرا وطلبت إلى الدول الأطراف المساهمة في مواصلة عمل المحكمة بشأن الاستراتيجية.

٥٣- ويتكون مشروع الوثيقة مما يلي:

(أ) سيمثل الجزء الأول الإطار العام والعوامل المؤثرة في الاستراتيجية، وسيبين الاستراتيجية في

ست مجالات رئيسية هي كما يلي:

'١' إبلاغ المحني عليهم بحقوقهم أمام المحكمة وإبقاؤهم على اطلاع؛

'٢' الحماية؛

- ٣' دعم المجني عليهم ومساعدتهم؛
٤' مشاركة المجني عليهم؛
٥' الجبر؛
٦' التمثيل القانوني.

(ب) سيكرس الجزء الثاني لقياس أثر هذه الاستراتيجيات في المجني عليهم.

٥٤- وأشارت المحكمة إلى أن مشروع الوثيقة لا يشمل أي أنشطة جديدة للمحكمة في هذه المرحلة، وإنما يجسد الحالة الراهنة ويحاول توضيح الكيفية التي تتواصل بها أجهزة المحكمة على اختلافها وتتفاعل فيما يتعلق بالمجني عليهم. وأبرزت المحكمة أثر الأنشطة القضائية وأوضحت أن "دورة" قضائية كاملة لم تتم بعد، مما يشكل عقبات تعترض إتمام الاستراتيجية وتحويل دون جعلها تطلعية.

٥٥- وأشارت المحكمة إلى أنها قد لا يتسنى لها تقديم استراتيجية نهائية إلى جمعية الدول الأطراف في دورتها السابعة.

٥٦- ورحب الفريق العامل بالتقدم المحرز وبكون استعراض كامل للعمليات المتصلة بالمجني عليهم متاحا لأول مرة. بيد أن الفريق العامل أعرب عن قلق بالغ فيما يتعلق بالعناصر العملية والتطلعية التي تبدو غائبة في الوثيقة. ذلك أن مشروع الوثيقة بدا وكأنه وصف للحالة الراهنة أكثر من كونه استراتيجية في حد ذاته. لذا شجع الفريق المحكمة بقوة على أن تدرج الأهداف العملية والغايات القابلة للقياس ضمن مشروع الوثيقة وأن تزود مستخدمي الوثيقة بتركيز استراتيجي وتوجيه تطلعي.

٥٧- وأعرب الفريق العامل عن تفهمه للعوامل المستقلة، مثل الإجراءات القضائية، التي تؤثر في قدرة المحكمة على تشكيل استراتيجيتها. غير أنه لاحظ أن الأمر قد يكون دائما كذلك. وبالتالي، من المهم التمييز بين المجالات التي يمكن للمحكمة تكييفها، مثل الاتصال بالمجني عليهم، والمجالات التي قد تتأثر بالقرارات القضائية. ومن ناحية، يمكن تصور الأنشطة القضائية للمحكمة على أنها "عامل خطر" فيما يتعلق بإتمام الاستراتيجية وتنفيذها، يمكن وضع سبل للتخفيف من حدته. وبتلك الطريقة، قد يستمر العمل مع توقع نتائج الإجراءات.

٥٨- وأعرب عن القلق أيضا فيما يتعلق بالآثار التي قد تترتب على الاستراتيجية في الميزانية. وإذا كانت المحكمة لا تتوقع أي أنشطة جديدة، فإنها تدرك أن عددا من الشكوك المتعلقة بالميزانية قائمة فيما يخص استراتيجية المجني عليهم.

٥٩- وعلاوة على ذلك، أعرب عن القلق إزاء عدم وجود أدوات لتقييم الأثر، لا سيما مؤشرات الأداء النوعي.

٦٠- وشجع الفريق العامل المحكمة على مواصلة العمل بشأن استراتيجية المجني عليهم، مع التشديد بشكل خاص على جعل مشروع الوثيقة أكثر استراتيجية بطبيعته مع الحرص على أن يتضمن أهدافا،

وعناصر عملية، وأدوات لتقييم الأثر، وتقييما للآثار المحتملة في الميزانية وأن يضمن، كذلك، التماسك الكامل مع الأنشطة الأخرى للمحكمة، لا سيما استراتيجية الاتصال.

٦١- وأشارت المحكمة إلى أنها ستراعي الاقتراحات في عملها المقبل.

التوصية ٨

ينبغي للمحكمة أن تبذل كل الجهود من أجل إعداد مشروع الوثيقة المتعلقة بوضع استراتيجية للمجني عليهم وتنقيح هذا المشروع ووضع اللمسات الأخيرة عليه، مراعية في ذلك إسهامات الفريق العامل وغيره من الجهات المعنية، لا سيما بهدف جعل الوثيقة عملية، وتطلعية ووضع أهداف قابلة للقياس ومؤشرات للأداء.

التوصية ٩

ينبغي للمحكمة أن تبقي الدول الأطراف على علم بالتقدم المحرز في مجال وضع استراتيجية عملية كاملة لفائدة المجني عليهم. وينبغي للمحكمة والدول الأطراف مواصلة الحوار بشأن أفضل السبل الكفيلة بوضع هذه الاستراتيجية.

سابعاً- العلاقة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية

٦٢- في إطار وضع المحكمة لخطةها الاستراتيجية، اختارت المحكمة ١٢ هدفاً استراتيجياً ذات أولوية بالنسبة إلى السنوات المقبلة من أصل ٢٠ هدفاً استراتيجياً في الخطة. ومن الأهداف الاستراتيجية ذات الأولوية، اشتقت المحكمة الأهداف الرئيسية لأنشطتها في عام ٢٠٠٩، وتقع ضمن الفئات الرئيسية التالية:

(أ) المحاكمات والتحقيقات في القضايا؛

(ب) التعاون؛

(ج) حماية الشهود والمجني عليهم؛

(د) الأمن والسلامة؛

(هـ) الموارد البشرية؛

(و) إدارة المخاطر؛

(ز) الإدارة غير البيروقراطية.

٦٣- وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٩، تشكل أهداف ٢٠٠٩ الأساس للخطة السنوية ونهج الميزانية القائمة على النتائج لكل برنامج رئيسي، وبرنامج فرعي.

٦٤- وتعد الأنشطة الجديدة التي تقوم بها المحكمة مرتبطة جميعها بالأولويات الاستراتيجية لعام ٢٠٠٩. وبينما لا تتطلب الأولويات الاستراتيجية كلها موارد إضافية، تجسد الزيادات المختلفة الحاصلة في الميزانية تجسداً للأولويات المختارة.

٦٥- ولم تر اللجنة أي سبب للتعليق على الصلة القائمة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٩ في حد ذاتها، باستثناء الترحيب بكون إحدى الأولويات المحددة لعام ٢٠٠٩ متصلة بتبسيط الإجراءات والسياسات الإدارية مما يؤدي إلى إدارة أكثر فعالية من حيث التكلفة. وشدد الفريق العامل على الحاجة إلى مواصلة موازنة عمليات التخطيط على صعيد الميزانية وفي المجال الاستراتيجي.

التوصية ١٠

ينبغي للمحكمة أن تستمر في تطوير وتوضيح الصلات القائمة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية وفي تجسيد التقدم المحرز في الوثائق ذات الصلة المقدمة إلى لجنة الميزانية والمالية، ومكتب الجمعية، بهدف جعل العملية المتعلقة بالميزانية عملية شفافة واستراتيجية ما أمكن.

ثامنا- الخاتمة والنهج المقبل

٦٦- لا تزال المحكمة تحرز تقدما بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية. وتتوقع المحكمة إنجاز جميع الغايات الاستراتيجية، المشتقة من الأهداف الاستراتيجية في غضون الأفق الزمني المتفق عليه. بيد أن بعض الشكوك بادية فيما يتعلق بعدد من هذه الغايات.

٦٧- وفي ٢٠٠٨، حددت المحكمة نهجا لتنقيح الخطة الاستراتيجية. ونتج عن العملية صدور الأهداف والغايات الاستراتيجية المنقحة للمحكمة الجنائية الدولية ٢٠٠٩-٢٠١٨^{١٢}. وينبغي لهذه الوثيقة أن تشكل الأساس لأي عمل مستقبلي قد تكون لجمعية الدول الأطراف والمكتب رغبة القيام به.

٦٨- بيد أن الكثير من العمل لا يزال ينبغي القيام به. فلا يزال هناك عدد من الشكوك فيما يتعلق بتحقيق جميع الغايات الاستراتيجية. ويبدو أيضا أن هناك مجال لتحسين حتى الحوار مع الدول الأطراف بشأن الأنشطة التي تقوم بها المحكمة بشأن خططها الاستراتيجية.

٦٩- وتواصل المحكمة تقدمها بشأن تنفيذ استراتيجية الاتصال. غير أن هناك حاجة إلى وضع مؤشرات نوعية للأداء بالنسبة إلى أنشطة الاتصال، إضافة إلى ضرورة وضع استراتيجيات وتنفيذها بالكامل بالنسبة لجميع بلدان الحالة.

٧٠- وإذا كانت المحكمة قد أحرزت تقدما في وضع مشروع استراتيجية للمحني عليهم، فإن الكثير لا يزال ينبغي القيام به في مجال وضع الصيغة النهائية للاستراتيجية. لذا ينبغي تحديد المخاطر المرتبطة بالقرارات القضائية والنظر في هذه المخاطر، عند الاقتضاء، في أقرب مرحلة ممكنة، بهدف التخفيف من حدة العواقب الممكنة بالنسبة إلى الاستراتيجية.

٧١- في إطار الحوار المتواصل مع المحكمة، ينبغي للدول الأطراف أن تظل مراعية، كما في ٢٠٠٦، لكون الخطة الاستراتيجية ملكية للمحكمة وأن على الدول الأطراف عدم محاولة التدخل في "دقائق أمور" المحكمة في إطار الحوار المتواصل معها بشأن الخطة.

٧٢- وإذا كانت الخطة الاستراتيجية أداة مفيدة للمحكمة، كما تقر بذلك المحكمة نفسها، فمن شأن الخطة أيضا أن تساعد الدول الأطراف في فهم أفضل لاحتياجات المحكمة، لا فيما يتعلق بقضايا الميزانية فحسب وإنما بشأن التزامها بالتعاون مع المحكمة ودعمها بشأن مجموعة من القضايا التنفيذية أيضا. وعليه فإن استمرار الحوار بين المحكمة والدول الأطراف أمر مهم.

٧٣- ويعرب الفريق العامل عن أمله في أن تواصل المحكمة، في ٢٠٠٩، العمل بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية، ومواصلة تطوير مجالات الأولوية كل على حدة والاستمرار في تحسين الحوار بشأن هذه القضايا مع الدول الأطراف.

٧٤- وبالتالي، يقترح الفريق العامل أن تؤيد جمعية الدول الأطراف التوصيات المبينة في كل مجال من مجالات الأولوية الواردة في هذا التقرير، وأن تدعو المحكمة إلى مواصلة الحوار مع الدول الأطراف عبر المكتب وأفرقة العاملة بشأن عملية التخطيط الاستراتيجي، وأن تنظر في الصيغة المقترحة في مرفق هذا التقرير لإدراجها في القرار الجامع.

المرفق

توصية بإدراج نص في القرار الجامع

يوصي الفريق العامل بإدراج النص التالي في قرار جمعية الدول الأطراف في دورتها السابعة بشأن "تعزيز المحكمة الجنائية الدولية وجمعية الدول الأطراف":

"إن جمعية الدول الأطراف،

(...)

ترحب بجهود المحكمة من أجل مواصلة وضع الخطة الاستراتيجية على أساس الوثيقة المعنونة "الأهداف والغايات المنقحة للمحكمة الجنائية الدولية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٨"^١، وترحب أيضا بالتقدم الكبير الذي أحرزته المحكمة في مجال تنفيذ الأهداف والغايات الاستراتيجية، وترحب كذلك بالتقدم المحرز كذلك في مجال وضع استراتيجية للمجني عليهم، وتلاحظ أن الكثير من العمل لا يزال ينبغي القيام به في تطوير مختلف مجالات الخطة، لا سيما فيما يتعلق باستراتيجية للمجني عليهم، وتؤكد من جديد أهمية أنشطة الاتصال وتشجع المحكمة على مواصلة وضع وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتصال^٢ في الجماعات المتأثرة، وتؤكد من جديد كذلك أهمية العلاقة والتماسك بين عملية التخطيط الاستراتيجي وعملية الميزانية، وتقرير التوصيات الواردة في تقرير المكتب بشأن عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة الجنائية الدولية^٣، وتوصي بأن تواصل المحكمة الحوار البناء مع المكتب بشأن عملية التخطيط الاستراتيجي، لا سيما وضع استراتيجية للمجني عليهم ووضعها في صيغتها النهائية وغير ذلك من المسائل ذات الأولوية المحددة في القرار ICC-ASP/5/Res.2، وتطلب إلى المحكمة أن تقدم إلى الجمعية في دورتها المقبلة آخر المستجدات بشأن جميع الأنشطة المتصلة بعملية التخطيط الاستراتيجي وعناصرها.

--- 0 ---

(١) تقرير عن أنشطة المحكمة (ICC-ASP/7/25)، المرفق

(٢) ICC-ASP/5/12.

(٣) ICC-ASP/7/29.